رابط المادة على منصة باحث

4427 - حكم من حلف على المصحف زورا - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول لي صديق عزيز علي وقد عملت عملا لو تأكد من فعلي له لغضب وحصل الفراق بيننا والخصام وقد شك في واستحلفني على المصحف بانني لم اعمل ذلك العمل وخوفا من فقد صداقته حلفت له انني لم افعله. وانا في الحقيقة كاذب - 00:00:00

فانا الان اخاف ان تحل بي مشاكل ومصائب نتيجة حلفي بالله على المصحف كاذبا. فماذا علي ان افعل الان؟ ارشدوني بارك الله فيكم الجواب ان كان ذلك العمل اقتراظا لعرظ اخيك يعني وقيعة فيه - 00:00:20

فتستطيع ان تستحل وتظهر له ندمك على ما فعلت وان كنت تخشى مع ذلك قطيعة ونفرة واموراً تثق بوقوعها فعليك ان تستغفر الله وتتوب اليه بصدق وتكثر من الانابة والندم - 00:00:41

وكلما تذكرت تلك الواقعة تجدد التوبة الى الله وتبذل من الصدقات عسى الله جل وعلا ان يعفو ويسامح. والله عفو كريم اذا علم صدقك في الاتجاه. ورغبتك في التوبة وندمك على - 00:01:04

تلك المرأة على تلك المعصية تصميمك على عدم تكرارها فهو عفو كريم يعفو ويسامح وبالله التوفيق. لكن لا يلزمه كفارة الكفارة انما هي اذا حلف الا يعمل شيئا وعمله. وانما هذه يمين فاجرة - 00:01:18

واليمين الفاجرة اعظم من ان تكفر بالكفارة نعم هي الغموس الغموس اخرى مثلها نعم وانما هي الغموسة التي يحلف بها الانسان على اقتطاع حق مسلم يتخاصمان في امر فلا تكونوا عند صاحب الحق بينة - 00:01:38

فيحلف ذلك الاخر حلفا فاجرا ان ذلك المال له وهو ليس له وانما اقتطعه بهذه اليمين فهي التي تغمس صاحبها في نار جهنم نسأل الله السلامة والعافية - 00:01:55